

وهذا شرط جارية الشريعة الثانية وجهان الأول أخذ في تقديره فان استعملت لغة العرب في
ادراكه في التمسك بما في قديمك باية فالتعليل والاداء بيان جميع الامور على سلام قومه وانه لا يرد على
بانه من تحت الارض ومن فوق السماء لا في بقا رجاء ايمانهم **والفق** كرسب في الارض له محاسن
مكان آخر منه نافع الارض فان البرد يخفف الارض في القحط فيضده من ذلك التعر الى وجه الارض
من جانب آخر **قوله** في الارض صفة فتمت في حروف وهو صفة قصد ما يجوز التاكيد في الشئ
لا يكون الا في الارض محذون كل واحد من الطرفين طرفا لغرض متعلنا لتعلل ان قلبه وان كان
حالا من الممكن في تيمم وانما يستقر في الارض وانما السواء **قوله** وكثيرا يتعلون به مشيئة
ان ذلك لا يجمع الحوادث مستندة اليه كما في ابتداء ولا يجري في كل هذه الامور
من الكفر والارباب والطاعة والاصحاب فان قوت العبد كبرها صالحة للتدبير
غير كافية في ربحها من احد الطرفين على الاخر فلا بد ان يتحقق فيه راحة في جميع المقادير
على الاخر وحصول تلك العافية ليس العبد والارواح التي تعلق حالها في العافية هي الله تعالى
وانما يجمع العافية التي لا مدخل فيها للعبد مع قوت العبد في العافية وكفر منه ان يكون ظن
ذلك المجموع المستند اليه مستند من الايمان فكل من لم يطمئن اليها من مظاهر التعلل
والكثرة لما يهيم اليه في تعلق الارض من الكثرة الا الايمان والاطاعة وادله في ذلك
لو شاء لجمعهم على الحق على الله تعالى في ايشاء ايمان الكافرين على ان كلمة ليرة في على ابتداء انما
لانشاء الاول فيهم القربا لجماع القبيضين لان رجاء رجاها في التعلل بان الله تعالى لا يرد
ايان الكافر في تضر والى التوفيق بين ما يتضاهيه الرجحان والقران الى ان يتناول
القران كونه تعالى في ربه الايمان الكافر بالطبع والاختيار ومنهجه الرجحان كونه تعالى الايمان
بطريق العسر واليسر فانه تعالى لا يحل التمسك على الايمان بوجه آية تليها في الايمان كونه تعالى
المصدر من التكليف هو ان يتناول الطبع والاختيار بعد ما الله تعالى من صفة صلاة وان جاز في
كل احد مما يختار لنفسه وما يقع بطريق الاجابة والاضطرار لا عبادة به في امر الا تابة والتعديب
ولذلك لم يجمعهم على الايمان بطريق الاجابة **قوله** ما يتعلل به ان استجاب قد يتعلل به الحائز في
وداع وعلى من يجب التمسك في سببه عدة ان فعله يدع اخرى ودفع القس ودعى فعل العباد

المغزو ومنك قريب اي يستجيب عنك الى الايمان الذي يستجيبون فيه منون ويندرون
دون الموتى والصم وهؤلاء الذين يتصرفون على ايمانهم ويكبر عليك عن ايمانهم في ذلك
ان تسمع الموتى استماع الموتى في انهم ان العلم حيزه المتكلم في انهم لا يسمعون انما يسمعون
لان قلوبهم ممتدة بالحقبة **وقيل** الفرق بين يستجيبون ويستجيب ان يستجيب فيه قولها
دع عليه وليس كذلك يجب لان الجيب قد يجيب بالحقبة كما اذا قلت اخبرك لراقتين
في هذا الامام بخلاف فيقول الجيب اخاف والمعنى لا عرض على ايمان فحقته تعالى
على قلبه وسفحة فانهم كلهم خرجت عنهم انقضاء علم بالخيرة والحقبة في الاجابة لا استكمال
الانفس فربما يستعملك دعوتك اياهم الى الحق في حيزها وانما يستجيبون ويقوم الله تعالى
لا يتبع الحق واليه وانما الموتى وهم الكفار فان الله تعالى يستعمل في الاجابة ثم اليه
يرجعون فيجب ان يعلموا انهم ممتدة في شئ من صفاته عليه انهم يتدرون الى الايمان
عليه آية من ربه ولربما ان رسول الله تعالى انزل عليه آية تدر على رسالته والاكفون
اي آية ومخبراته وجب تصديدا لآية التي طلبها انزلها كرساها او غيرها او غيرها
لما انزل عليه من الايات المتكاثرة لعدم اعتدادهم بها على ما فاد الله تعالى في حيزها بان
يقرن لهم ان الله تعالى تارة على ان يذرية مما اقوس اوية تصغر كوالايات الالهية
صعقة للهداية ان يجدتها فان سنة الله تعالى جرت على ان الايات الالهية والقران
استأصلا وهو عبد السلام بنى القوم في سائر الايات الالهية ولكن القوم لا يتلون كونه في
قادر على انزال ما اقترحه او كونه انزالها يستجيب عليك كونه تعالى واجاب المعتدين
بانه قادر على انزال ما اقترحه ولكنه لم ينزلها لحكمة يعلمها ولا تضره قوت ذلك للرب
بان قال وما من دابة في الارض ولا طائر جناحيه الا امنا لكم في كون احرامها
ومصالحها محفظة مرعية وارادنا واجابها مقدره مصدرة قبل ان يرد على صاحبها
حالا منكم فلم يهل شي مما يبين بها كيف تظنون ان يعمل صاحبكم فلو كان في انزال الالهية
القران اقترحهها حكمة ومصلة وافية الى انزالها لما ترك الله انزالها وكلمة من في قوله
تعالى وما من دابة في الارض ولا طائر جناحيه الا امنا لكم في كون احرامها ومصالحها محفظة